

SYRIAN ARAB REPUBLIC

MINISTRY OF ENERGY

SYRIAN PETROLEUM COMPANY

COMMERCIAL DIRECTORATE

NO:

DATE:



الجمهورية العربية السورية
وزارة الطاقة
الشركة السورية للنفط
مديرية الشؤون التجارية
الرقم: ٦٥٢
التاريخ: ١٤٤٦ / ٧ / ٢٠٢٥

دفتر شروط مالي وقانوني للملف رقم ٣٦/٢٠٢٥/٥
بخصوص تأمين محاليل ومواد كيمائية مخبرية وبعض الأجهزة الضرورية
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ١/٥ لعام ٢٠٠٤ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

المادة الأولى:

يعتبر كل مما يلى جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .

١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ١/٥ لعام ٢٠٠٤ .

٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/٤ لعام ٢٠٠٤ .

٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .

٤- الإعلان الخاص بالملف رقم ٣٦/٢٠٢٥/٤ .

٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية:

١- التأمينات الأولية : /٥٧٥٠٠٠٠ لـ من فقط خمسة ملايين وسبعمائة وخمسون ألف ليرة سورية لغير .

٢- التأمينات النهائية بنسبة (١٠٪) عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصادر المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .

٣- مدة التوريد: /٣٠ يوماً من تاريخ أمر المباشرة.

٤- مكان التوريد: مديرية حقول المنطقة الوسطى

٥- آخر موعد لتقديم العروض: حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الاثنين الواقع في ٢١/٧/٢٠٢٥ .

٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الثلاثاء الواقع في ٢٢/٧/٢٠٢٥ الساعة ١٢ ظهراً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق /١٢

٧- قابلية التجزئة: الطلبيه غير قابلة للتجزئة

المادة الثالثة:

تقدم العروض ضمن مختلفين مغلقين ومختممين ويوضع هذان الملفان في مختلف ثالث مغلق ومختم معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية وبدون عليه

١- رقم الملف .

٢- موضوع الملف .

٣- موعد الإغلاق .

اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

٤- الملف الأول ويحتوي:

- ١-١ التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بوجب كفالة أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصارف المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) . وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية . وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالكافل والتضامن بينهم .
- ٢-١ تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط (المالية والقانونية والفنية) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط (المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين و مختومين على كافة صفحاتهم .
- ٢-٢ تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزا احتياطيا نصالح الجهات العامة أو حجزا تنفيذيا وألا يكون عضوا في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضوا في مجلس الشعب .
- ٢-٣ شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولا لم يمض على استخراجهها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٢-٤ شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجهها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٢-٥ سجل عائلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجهها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ٢-٦ وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولا
- ٢-٧ تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف . ويعتبر هذا العنوان ملزما له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبييلات له على موطنها الاول صحيحة حكما .
- ٢-٨ تصريح خطى بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالاسواق المحلية
- ٢-٩ تصريح بأن المارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في اسرائيل وألا يكون مشتركا في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للصناعة أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الاشكال في دعم اسرائيل أو مجدها العربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ٢-١٠ تقديم صورة عن الهوية الشخصية .
- ٢-١١ تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشركك في حال وجود شركاء له .
- ٢-١٢ طلب اشتراك بالملف ملتصقا عليه الطوابع المالية بقيمة / ١٠٠٠ ل.س
- ٢-١٣ ختم وتوقيع الاستماراة المرفرفة بدفتر الشروط المالي والقانوني بعد املائتها بكافة المعلومات المطلوبة .
- ٢-١٤ ارفاق نسخة من الاتصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .
- ٢-١٥ على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصا على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ٣٣/٧/٢٠٢٥ .

٢- المغافل الثاني :

يحتوى على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الإفرادية والإجمالية بالليرة السورية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأى منها في حال ورودها . مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الأجنبى إذا كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية . وإن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتمأخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص .

العادة الرابعة:

- مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلى :
- ١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه .
 - ٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية .
 - ٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لמועד الاغلاق . وكل عرض يأتى بعد موعد الاغلاق سيهمل .
 - ٤- تقديم التأمينات الأولية الأصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لמועד الاغلاق .
 - ٥- عدم تقديم مبالغ نقديه كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١- طابع العقد بنسبة ٨٠٠٠ من القيمة الإجمالية للتعاقد .
- ٢- نفقات الإعلان حسب ماندفه الإداري للمؤسسة العربية للإعلان .
- ٣- نفقات إصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ٤- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة:

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الإغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً . مالم يتقدم العرض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .
 - ٢- يبقى العرض المرشح للإرساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ إبلاغه بالإرساء .
 - ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وفق مبالغ الإرساء مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام يوماً من تاريخ تبلغه الإحالة عليه . وفي حال عدم تقديم التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الإجراءات القانونية بحقه من قبل الإدارة .
 - ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطى أو بالفاكس او البريد الإلكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .
 - ٥- غرامات التأخير: وفق نص الفقرة / آ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة :
- مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامة اليومية / ١٪ / واحد بالألف من القيمة الإجمالية لعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن / ٢٠٪ / عشرون بالمائة من القيمة الإجمالية للعقد .
- و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمها شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتيين:
- أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .
 - ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الإستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

٦- طريقة الدفع :

- ١- يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام و منكرة الدخال .
- اما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حسراً بتاريخ الاستحقاق (اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الإستلام) وفق نشرة السوق الرسمية الصادرة عن مصرف سوريا المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج وبثبت ذلك بوثائق رسمية .
- ٧- مدة الضمان : / ١٨٠ / يوم من تاريخ الإسلام الأولى للمواد أو لحين انتهاء الكمية أقرب .
- أ- يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المنعقاد عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن سير نوعية المواد موضوع العقد لمدة / ١٨٠ / يوم من تاريخ الإسلام الأولى للمواد .
- ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الإسلام انتظام التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .
- ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة أتفقاً بناءً على طلب خطى من الإدارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع (بمواد جديدة) وا يصلالها على نفقة حتى موقع التسليم. على أن لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال أو سوء التخزين من قبل الإدارة . وتخضع هذه المواد إلى فترة ضمان جديدة مدتها / ١٨٠ / يوم من تاريخ الإسلام للمواد أو لحين انتهاء الكمية أقرب .

ثـ-في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

جـ- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع او عيب تعمد المتعهد اخفاه ، يبقى الضمان ساريا لمدة/عام كامل/ اعتبارا من تاريخ ظهور هذا العيب أو العلم به

ـ ٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة اعلاه.

ـ ٩- حل الخلافات: يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والادارة بالطرق الودية وانما لم يتم التوصل الى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

ـ ١٠- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

ـ ١١- تعديل العقد:

ـ ١- يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقصاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠ % ثلاثة بالمائة لكل بند او مادة من التعاقد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد دون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥ % خمسة وعشرون بالمائة من الفيصة الاجمالية للعقد.

ـ ٢- يعطي المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

ـ ٣- فسخ العقد: يعتبر العقد مفسوخا حكما وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .

ـ ٤- يلتزم العارض بتوريد ما تتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة و وفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة

ـ ٥- اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين /٦٤-٦٣/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام / ٢٠٠٤ /

دمشق في / ٢٠٢٥/

المدير التجاري

المدير العام
المهندس ناجي الصبح

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات الداخلية

مسؤول المنف



استماراة للملف رقم ٢٠٢٥/٣٠/د

بخصوص تأمين محاليل ومواد كيماوية مخبرية وبعض الأجهزة الضرورية
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الثبوتية وفق ما يلى :

١ - اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :

٢ - رقم الملف : ٢٠٢٥/٣٦

٣ - موضوع الملف: تأمين محاليل ومواد كيماوية مخبرية وبعض الأجهزة الضرورية

٤ - موعد الإغلاق : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الاثنين الواقع بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٢١ .

٥ - موعد جلسة فض العروض : يوم الثلاثاء الواقع في ٢٢/٧/٢٠٢٥ الساعة ١٢ / ظهراً في مبنى الادارة العامة للشركة السورية للنفط
بمشروع دمر الطابق / ١٢

٦ - الموطن المختار :

المدينة :

الشارع : الحي :

فاكس : هاتف :

اسم الشخص :

٧ - مدة التوريد : / ٣٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة.

٨ - مكان التوريد : مديرية حقول المنطقة الوسطى

٩ - أتعهد بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة في الأسواق المحلية

١٠ - أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً
وألا تكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارات المحلية ضمن محافظتي أو عضواً في مجلس الشعب .

١١ - أتعهد بأنني لا أملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل وليست مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها أو طرف في أي عقد للصناعة أو للتجميع
أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل وأني لا أزاول مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصياً أم عن طريق
 وسيط ولا أسهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها العربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١٢ - إنني ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالية والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنى وأرفقهم موقعين ومحفوظين .

اسم وتوقيع العارض والخاتم